خلاف الاولى الخ هذا محمول على بيان الجواز اراد به ما قابل الحرمة فيصدق بالكراهة
المرادة اقول لا يخفى بعد هذا مع قوله كان يقول المقتضى للمداومة وقال
بعض الشراح واتم من هذا الجواب ان الدعا هنا هو قوله اللهم اغفر لي بخلاف التسبيح الذي
قبله اهو فيه شيء لان بعضهم اذا الدعا مكروه مطلقا فكيف يخبر اذا علم
ان هذا من الاباح من قال التحقيق ببنه هذا القول وغيره من الحفاظ تسبيح فاي لفظ
قاله كان اتيا بالمندوب لما صح انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده
سبوح قدوس رب الملائكة والروح اهو سبوح وقدوس صحيح السين والقاف
وبضمهما والضم افصح وكثر فالمراد سبوح ومقدوس رب الملائكة فحذف الاول
لمرادفه المقابض والشريك وكلما ايليق بالوهيته ونعني الثاني المطهر عن
كلما ايليق اهو اذا تاملت تعرف ان المخاطب بهما واحد اي في حد ذاته وان
اي ان التسبيح لا يحدد بحد بحيث اذا نقص عنه يفوته الثواب بل اذا اتى
مرة حصل الثواب واذا كان يزداد الثواب بزيادته وكذلك السجود فما نقل
وكذلك السجود اشارة الى خروجه من اسم الاشارة الذي في المم واستحب
الشافعي الخ ظاهره الخلاف لما ذهب اليه مالك من ذلك الحكم الذي ذكر للمم
وهو عدم التحديد بحد معين واعلم ان حاصل ما يفهم من هذا الحديث بعد التحديد
من حيث العدد ومن حيث صفة القول في الركوع وذكر ابن رشد انه من حيث
الصفة فالمندوب اتيانه بطلب فعلها وذلك اي ما ذكر من القول ثلاثا
اذ ادنى اي التمام اي اقل مراتب التمام اي به دفعا لما يتوهم من انه اعلاه وح
فيفهم ان قوله واستحب الشافعي اي من حيث تحصيل مرتبة من مراتب
الكمال واقل قوله ثلاثا اي لا ينقص ولا ينافي الزيادة والفهم انه هنا كما يخالف
في ذلك كما هو مبين فقالي في ركوعه الخ لعل السر في ذلك ان الركوع حالة
خضوع مناسبة للتعظيم الملائم مقام الربوبية فناسب ومن المناسب به
فتدبر واذا سجد قال الخ لعل السر في ذلك انه لما كان السجود في حالة يكون
فيها السفلي وضعه مقابل العلو صون الربانيته وتعالى ناسب اذ يذكر
بصفة الربوبية المقابلة لتلك الصفة وهو العلو وان كانت صفة الرب وصفة العبد

حسبة

حسبة فتدبر فتدبر سجوده الخ الذي قيل في الركوع يقال هنا يريد في الكثرة
اي الزايد على الطمانينة التي هي فرض والحاصل ان المراد انه لا حد في ذلك الزايد
الذي هو السنة اذ في بعض الشراح وفي التحقيق عدم ما يحصله لعدم التحديد
في حق الامام بما يضر الناس وفي الغنية ما يكون اجدر والاكمل اي في المرضية قوله في
الكفاية المتطوع بما شاء فيذكر بعد اي بعد قوله اذ تطمئن مفاصله
ترفع راسك اي وجوبا حتى تعتدل قائما واذا فاتك اي على جهة المسنية
بعني استجاب الله دعاء حمده فهو مجاز علاقته السببية فيكون اخبارا عن
فضل الله سبحانه وتعالى قال الخطاب والدليل على صحة هذا اي اذا استجاب
الله سمع الاتيان بالكلام في قوله سمع الله لمن حمده ولو كان السماع على بابه لقال
سمع الله من حمده فان قلت قد قرن دعاءان هو حتى يستجاب اولا قلت ان الحامد
يحمد ربه بطلب المفضل من ربه فهو دعاء مبين وذكر بعضهم وجها اخر انه دعا
بلفظ الخبر وهو الاظهر تقديره اللهم اسمع لمن حمدك وعبر بالسماع عن المكافاة
كما قاله المتولي مع ذلك اي مع سمع الله لمن حمده اي يا ربنا فهو تاكيد
لقوله اللهم ولك الحمد اذ اختار لهم الجمع بين اللهم والواو ولك الحمد
اتباعا لما اختاره مالك وابن القاسم لان الكلام معها ادبع جمل وكذلك ربنا
فكذلك قال بعض شراح الحديث اي يا الله يا ربنا فيه تكرير المنادى وجملة
لحمد وفيه وجهين تقدم وجملة ولك الحمد اي تقتضي اي الدعا الحاصل مني
بقولي سمع الله لمن حمده على الوجه الذي هذا في المذاق والحاصل من الامام
باعتبار كونه اي القايل ربنا ولك الحمد ماموما واما على الوجه الاول
اعني تاويل سمع الله بالاستجابة فواضح جدا فوجد انفا شاهدا على الله
بالاستجابة والمثنى على مولاه داع ولك الحمد اي على قولك او على
توفيقك في قولك اللهم ربنا او توفيقك بادائك العبادة او خلق
امام الخ ظاهره ان المامور يجمع بينهما وسياتي له قريبا الوجه الصواب
من انه المامور يقتصر على اللهم ربنا ولك الحمد وانما جمع الغزالي بينهما
لان سمع الله لمن حمده بمنزلة الدعاء وربنا ولك الحمد بمنزلة التامين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)